



Distr.: General
31 January 2018
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها السابعة
والأربعين المعقودة في بون في الفترة من ٦ إلى ١٥ تشرين الثاني/
نوفمبر ٢٠١٧

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٢-١	أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٣	١٠-٣	ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٣	٦-٣	ألف - إقرار جدول الأعمال
٥	٨-٧	باء - تنظيم أعمال الدورة
٦	١٠-٩	جيم - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس
		ثالثاً - برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه
٦	٢٧-١١	(البند ٣ من جدول الأعمال)
٩	٣٢-٢٨	رابعاً - تقرير لجنة التكيف (البند ٤ من جدول الأعمال)
		خامساً - تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات
١٠	٣٤-٣٣	تغير المناخ (البند ٥ من جدول الأعمال)
١١	٤٢-٣٥	سادساً - تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ٦ من جدول الأعمال)
١١	٣٥	ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة
١١	٤٢-٣٦	تكنولوجيا المناخ
١١	٤٢-٣٦	باء - إطار التكنولوجيا بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٠ من اتفاق باريس
١٢	٤٦-٤٣	سابعاً - القضايا المتعلقة بالزراعة (البند ٧ من جدول الأعمال)
١٣	٦١-٤٧	ثامناً - البحوث والمراقبة المنهجية (البند ٨ من جدول الأعمال)
١٦	٧٨-٦٢	تاسعاً - تأثير تنفيذ تدابير التصدي (البند ٩ من جدول الأعمال)
١٦	٧٢-٦٢	ألف - المنتدى المحسن وبرنامج العمل



		باء - طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه	
١٨	٧٧-٧٣	بموجب اتفاق باريس	
١٩	٧٨	جيم - المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو	
١٩	٨٦-٧٩	عاشراً - القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية (البند ١٠ من جدول الأعمال)	
١٩	٨٣-٧٩	ألف - المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون	
٢٠	٨٦-٨٤	باء - الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين	
٢١	١٠٤-٨٧	حادي عشر - المسائل المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاق باريس (البند ١١ من جدول الأعمال)	
		ألف - إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من اتفاق باريس	
٢١	٩٢-٨٧	باء - قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٦ من اتفاق باريس	
٢٢	٩٨-٩٣	جيم - برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة ٨ من المادة ٦ من اتفاق باريس	
٢٢	١٠٤-٩٩	ثاني عشر - طرائق حسابات الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٩ من اتفاق باريس (البند ١٢ من جدول الأعمال)	
٢٣	١٠٨-١٠٥	ثالث عشر - منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية (البند ١٣ من جدول الأعمال)	
٢٤	١٠٩	رابع عشر - تقارير الأنشطة الأخرى (البند ١٤ من جدول الأعمال)	
٢٤	١١٢-١١٠	ألف - التقرير السنوي عن الاستعراض التقني للمعلومات المقدمة بموجب الاتفاقية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها عن فترة السنتين وفي بلاغاتها الوطنية	
٢٤	١١٠	باء - التقرير السنوي عن الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	
٢٤	١١١	جيم - التقرير السنوي عن الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة ٧ من المادة ١ من بروتوكول كيوتو	
٢٥	١١٢	خامس عشر - مسائل أخرى (البند ١٥ من جدول الأعمال)	
٢٥	١١٣	سادس عشر - إغلاق الدورة وتقرير الدورة (البند ١٦ من جدول الأعمال)	
٢٥	١١٨-١١٤		

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ١ - عقدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) دورتها السابعة والأربعين في إطار مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ المنعقد في بون، بألمانيا، في الفترة من ٦ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.
- ٢ - وافتتح الدورة رئيس هيئة المشورة، السيد كارلوس فولر (بليز)، يوم الاثنين ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، ورحب بجميع الأطراف والجهات المراقبة. ورحب أيضاً بالسيدة أنيلا أنغر - كرافي (إستونيا) نائبة لرئيس هيئة المشورة، وبالسيد أدرييتو مانويل فرنانديس سانتانا (سان تومي وبرينسيبي) مقررراً لها.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي ٢ (أ) من جدول الأعمال)

- ٣ - نظرت هيئة المشورة، في جلستها الأولى المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، في مذكرة من الأمانة التنفيذية تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/SBSTA/2017/5).
- ٤ - وأقرّ جدول الأعمال بالصيغة التالية:
 - ١ - افتتاح الدورة.
 - ٢ - المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم أعمال الدورة؛
 - (ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.
 - ٣ - برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه.
 - ٤ - تقرير لجنة التكيف.
 - ٥ - تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالחסائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.
 - ٦ - تطوير التكنولوجيا ونقلها:
 - (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛
 - (ب) إطار التكنولوجيا بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٠ من اتفاق باريس.
 - ٧ - القضايا المتعلقة بالزراعة.
 - ٨ - البحوث والمراقبة المنهجية.

- ٩ - تأثير تنفيذ تدابير التصدي:
 (أ) المنتدى المحسن وبرنامج العمل؛
 (ب) طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس؛
 (ج) المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.
- ١٠ - القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية:
 (أ) المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون؛
 (ب) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين.
- ١١ - المسائل المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاق باريس:
 (أ) إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من اتفاق باريس؛
 (ب) قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٦ من اتفاق باريس؛
 (ج) برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة ٨ من المادة ٦ من اتفاق باريس.
- ١٢ - طرائق حسابات الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٩ من اتفاق باريس.
- ١٣ - منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية.
- ١٤ - تقارير الأنشطة الأخرى:
 (أ) التقرير السنوي عن الاستعراض التقني للمعلومات المقدمة بموجب الاتفاقية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها عن فترة السنتين وفي بلاغاتها الوطنية؛
 (ب) التقرير السنوي عن الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
 (ج) التقرير السنوي عن الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة ٧ من المادة ١ من بروتوكول كيوتو.
- ١٥ - مسائل أخرى.
- ١٦ - إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

٥- ودكر الرئيس الأطراف بالمسائل المحالة إلى هيئة المشورة من مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في الجلسة الأولى لكل منهما، وهي مسائل كان من المقرر أن تناوّلها هيئة المشورة في إطار البنود القائمة ذات الصلة من جدول أعمالها^(١).

٦- وإضافة إلى ذلك، اتفقت هيئة المشورة على أن يُدلى بالبيانات عقب اعتماد جدول الأعمال وانطلاق العمل، وعلى أن تعقد هيئة المشورة جلسة عامة مشتركة مع الهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) للاستماع إلى البيانات، وذلك مباشرة عقب اختتام الجلسة الأولى لهيئة المشورة، في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر. وقُدِّم تقريران شفويان أدلى بهما ممثلا هيئتين من الهيئات المنشأة، هما اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا (لجنة التكنولوجيا)، ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (المركز/الشبكة)^(٢)، وأدلى ببيانات مقررة ممثلو منظمات حكومية دولية، هي اللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض، وفريق التنسيق المعني بسواتل الأرصاد الجوية، والنظام العالمي للمراقبة، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (هيئة المناخ)، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة البحرية الدولية، والبرنامج العالمي لبحوث المناخ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

باء- تنظيم أعمال الدورة

(البند الفرعي ٢ (ب) من جدول الأعمال)

٧- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى. ووجه الرئيس الانتباه إلى أن الموعد النهائي لاختتام أعمال جميع الأفرقة هو يوم الاثنين ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، الساعة ٦/٠٠ مساءً، وذلك تويحاً لإتاحة مشاريع الاستنتاجات في الوقت المحدد ليتسنى تناوّلها في الجلسة العامة الختامية، التي كان تقرر أن تعقد في جزأين^(٣). وبناءً على اقتراح من الرئيس، اتفقت هيئة المشورة على المضي قدماً في عملها على هذا الأساس تماشياً مع الاستنتاجات التي سبق أن اعتمدها هيئة التنفيذ^(٤) بشأن اختتام المفاوضات في الموعد المحدد وممارسات العمل ذات الصلة.

٨- واستمعت هيئة المشورة في جلستها الثانية، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر بصورة مشتركة مع الجلسة الثانية لهيئة التنفيذ، إلى بيانات الأطراف والجهات المراقبة. وأدلى ببيانات ممثلو ١٦ طرفاً، بمن فيهم ممثلون تحدثوا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، والمجموعة الجامعة، والاتحاد الأوروبي، ومجموعة السلامة البيئية، والمجموعة الأفريقية، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، والتحالف البوليفاري لشعوب أمريكا - المعاهدة التجارية للشعوب، وائتلاف بلدان الغابات المطيرة، والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأقل البلدان نمواً، ومجموعة البلدان النامية المتقاربة التفكير. وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو منظمات غير حكومية منها منظمات نسائية وجنسانية، ومنظمات للشباب، ومنظمات تجارية وصناعية، ومنظمات بيئية، ومنظمات للمزارعين، ومنظمات للشعوب الأصلية،

(١) انظر الوثيقة FCCC/CP/2017/11، الفقرة ٢١، والوثيقة FCCC/KP/CMP/2017/7، الفقرة ٧.

(٢) قدم خلال الجلسة العامة للهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) التقريران الشفويان لكل من لجنة التكيف واللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالחסائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.

(٣) الجزء الأول: ظهر يوم الثلاثاء ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر (الجلسة الثالثة لهيئة المشورة)؛ والجزء الثاني: صباح يوم الأربعاء ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر (الجلسة الخامسة لهيئة المشورة).

(٤) FCCC/SBI/2014/8، الفقرات ٢١٣ و ٢١٨-٢٢١.

ومنظمات للحكومات المحلية والسلطات البلدية، ومنظمات بحثية، ومنظمات للاتحادات العمالية، فضلاً عن منظمات مستقلة^(٥).

جيم- انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس (البند الفرعي ٢ (ج) من جدول الأعمال)

- ٩- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة المعقودتين في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر. ودكر الرئيس، في الجلسة الأولى، بالمادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، التي تنص على أن تنتخب الهيئة مقرّرها. وأشارت هيئة المشورة، في الجلسة نفسها، إلى أن المشاورات جارية بشأن الترشيحات.
- ١٠- وأعلنت هيئة المشورة، في الجلسة الخامسة، بعدم تلقي أي ترشح لمنصب المقرر وبأن المقرر الحالي سيظل في منصبه إلى أن يُنتخب خلف له.

ثالثاً- برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه (البند ٣ من جدول الأعمال)

١- المداوات

- ١١- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/INF.6 والورقات المقدمة بشأن هذا البند من جدول الأعمال^(٦). وفي جلستها الأولى، اتفقت هيئة المشورة على النظر في البند في مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها السيد خوليو كوردانو (شيلي) والسيد كونييهيكو شيمادا (اليابان). ونظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها في جلستها الخامسة.

٢- الاستنتاجات

- ١٢- رحبت هيئة المشورة بالتقرير الذي يتناول التقدم المحرز في تنفيذ أنشطة برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه (برنامج عمل نيروبي)^(٧)، لا سيما التقدم المحرز في سياق المسائل الأربع التالية: النظم الإيكولوجية، والموارد المائية، والمستوطنات البشرية، والصحة.
- ١٣- وأعربت هيئة المشورة عن تقديرها لليابان على تقديم الدعم المالي لتنفيذ الأنشطة في إطار برنامج عمل نيروبي.

(٥) تتاح نصوص البيانات، بما فيها البيانات غير الملقاة أثناء الجلسة العامة، عن طريق البوابة الإلكترونية لتقديم الورقات في: <http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx>؛ اختر "statement" ضمن القائمة "type"؛ واختر "SBSTA 47" ضمن القائمة "sessions".

(٦) متاحة في: <http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx> (استعمل وظيفة البحث للوصول بسرعة إلى الورقة المقدمة ذات الصلة).

(٧) FCCC/SBSTA/2017/INF.6

١٤ - وأعربت هيئة المشورة أيضاً عن تقديرها لمركز بحوث التنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على دعم مشاركة الخبراء المعنيين، بمن فيهم خبراء من البلدان النامية، في المنتدى الحادي عشر لجهات تنسيق برنامج عمل نيروبي.

١٥ - ورحبت هيئة المشورة بالفرص التي يتيحها برنامج عمل نيروبي للمساهمة في أعمال الهيئات الأخرى المنشأة بموجب الاتفاقية، لا سيما لجنة التكيف وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً^(٨)، بما في ذلك ما يلي:

(أ) إعداد نبذة عن جميع المحافل الموجودة التي تقدم الدعم التقني إلى البلدان النامية الأطراف في مجال التكيف^(٩)؛

(ب) إعداد ورقة معلومات عن الاعتبارات المتعلقة بالمجتمعات المحلية والفئات والنظم الإيكولوجية الضعيفة في سياق عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية^(١٠).

١٦ - ولاحظت هيئة المشورة أن الفرص المشار إليها في الفقرة ١٥ أعلاه قد عززت دور برنامج عمل نيروبي في تقديم الدعم المعرفي لأعمال لجنة التكيف وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً من خلال ترتيبات شراكة مبتكرة^(١١).

١٧ - ورحبت هيئة المشورة بتوصيات لجنة التكيف^(١٢) وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً^(١٣)، وطلبت إلى الأمانة أن تطلع بالأنشطة المشار إليها أعلاه في إطار برنامج عمل نيروبي، بالتعاون مع المنظمات الشريكة للبرنامج وتحت توجيه رئيس هيئة المشورة.

١٨ - ونوهت هيئة المشورة بالورقات المقدمة من الأطراف والمنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي والمنظمات الأخرى ذات الصلة بشأن ما اضطلعت به مؤخراً من عمل في مجالات المستوطنات البشرية والتكيف، ومؤشرات التكيف والقدرة على التحمل على الصعيد الوطني و/أو المحلي أو في قطاعات محددة، وإجراءات وخطط التكيف التي يمكن أن تعزز التنوع الاقتصادي وتحقق منافع مشتركة في مجال التخفيف^(١٤).

١٩ - ورحبت هيئة المشورة بنتائج المنتدى الحادي عشر لجهات التنسيق المعنية بالمستوطنات البشرية والتكيف، الذي عُقد تحت التوجيهات العامة لرئيس هيئة المشورة بالاقتران مع دورتها السابعة والأربعين^(١٥). ورحبت هيئة المشورة أيضاً بالحوار التقني مع خبراء المستوطنات البشرية

(٨) FCCC/SBSTA/2016/4، الفقرة ١٦.

(٩) FCCC/SB/2017/2، الفقرات ٥٣-٥٦. ويمكن الاطلاع على نبذة عن جميع المحافل الموجودة بالرجوع إلى: http://unfccc.int/files/adaptation/groups_committees/adaptation_committee/application/pdf/ac12_7_c_landscape.pdf

(١٠) FCCC/SBI/2017/14، الفقرتان ٤٤ و ٦٩.

(١١) يقصد بترتيبات الشراكة المبتكرة النهج المنظم الذي تتبعه الأمانة مع شبكتها المتنامية من المنظمات الشريكة في تعزيز دور برنامج عمل نيروبي بوصفه مركزاً للمعارف؛ انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/INF.6، الفقرات ١١ و ٢٠-٢٦ و ٤٠-٤٢.

(١٢) FCCC/SB/2017/2، الفقرة ٥٦.

(١٣) FCCC/SBI/2017/14، الفقرة ٤٤.

(١٤) انظر الحاشية ٦ أعلاه.

(١٥) ترد معلومات إضافية عن المنتدى الحادي عشر لجهات التنسيق في: <http://unfccc.int/10447>.

الذي نُظِم بالتعاون مع المنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي قبل انعقاد الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف، ليكمل عمل منتدى جهات التنسيق في الاستجابة للولاية الصادرة عن هيئة المشورة في دورتها السادسة والأربعين^(١٦). ولاحظت هيئة المشورة أن المنتدى الحادي عشر لجهات التنسيق والحوار التقني أسفرا عما يلي:

(أ) تعزيز مشاركة الخبراء والمنظمات ذات الخبرة، بما في ذلك خبراء ومنظمات البلدان النامية؛

(ب) إتاحة حيز للتداول من أجل تقاسم المعلومات وتبادل غير رسمي للآراء بين الأطراف والمنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي والخبراء والمنظمات المعنية الأخرى؛

(ج) تيسير التعاون والشراكات بين المنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي والأطراف والمنظمات المعنية الأخرى.

٢٠- ولاحظت هيئة المشورة أيضاً أن المشاركين في منتدى جهات التنسيق حددوا أنشطة تعاونية للمتابعة يمكن أن تسهم في ترجمة الاستنتاجات الرئيسية والتغرات المحددة في الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج عمل نيروبي إلى إجراءات ملموسة في مجال التكيف. وشجعت هيئة المشورة الأمانة على تكرار الطرائق المشار إليها في الفقرة ١٩ أعلاه لمواصلة تعزيز فعالية منتدى جهات التنسيق في المستقبل^(١٧).

٢١- ورحبت هيئة المشورة بتنظيم حلقات عمل لتحديد الأولويات لست مناطق دون إقليمية^(١٨) في إطار مبادرة ليما للمعارف المتعلقة بالتكيف (مبادرة ليما). ونظمت حلقات العمل الأمانة بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمات شريكة أخرى، كجزء من تعهد بالعمل المشترك في إطار برنامج عمل نيروبي^(١٩). ورحبت هيئة المشورة أيضاً بالجهود الكبيرة التي بُذلت في إطار المرحلة التجريبية لمبادرة ليما، وأيدت تعزيز الاتصالات في المرحلة المقبلة من المبادرة لزيادة التوعية.

٢٢- وشجعت هيئة المشورة الأطراف على زيادة مشاركة مراكز تنسيقها الوطنية للاتفاقية الإطارية في أنشطة برنامج عمل نيروبي بغية تعزيز الشراكات مع المنظمات الشريكة للبرنامج.

٢٣- وطلبت هيئة المشورة إلى الأطراف أن تنظر في المجالات التالية في سياق تحسين جدوى وفعالية برنامج عمل نيروبي:

(أ) كيفية زيادة مشاركة المنظمات الشريكة بهدف تحسين الروابط بين خطط عملها والمواضيع التي يتناولها برنامج عمل نيروبي؛

(١٦) FCCC/SBSTA/2017/4، الفقرة ٢٣.

(١٧) ترد أهداف تعزيز فعالية منتدى جهات التنسيق في الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/4، الفقرة ٢١.

(١٨) ركزت حلقتان من حلقات العمل الخاصة بتحديد الأولويات على أقل البلدان نمواً، وركزت ثلاث حلقات على الدول الأفريقية، وحلقة واحدة على الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(١٩) يمكن الاطلاع على تفاصيل التعهد في:

<http://www4.unfccc.int/sites/NWP/Pages/Item.aspx?ListItemId=23181&ListUrl=/sites/nwp/Lists/MainDB>

(ب) كيفية ضمان وفاء برنامج عمل نيروبي بولايته، استناداً إلى الورقات المقدمة من الأطراف^(٢٠) وإلى خبراتها؛

(ج) كيفية تعزيز دور برنامج عمل نيروبي لزيادة صلته بعمل لجنة التكيف وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، وبعمل الهيئات الأخرى المنشأة ومسارات العمل ذات الصلة في ضوء اتفاق باريس.

٢٤- واتفقت هيئة المشورة على تمديد الموعد النهائي لتقديم الآراء^(٢١) بشأن مواصلة تحسين جدوى وفعالية برنامج عمل نيروبي، من ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٨. ودعت هيئة المشورة الأطراف^(٢٢) والمنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي والمنظمات الأخرى ذات الصلة إلى أن تقدم أيضاً آراءها بشأن المجالات المشار إليها في الفقرة ٢٣ أعلاه. وأشارت الهيئة إلى أن تلك المعلومات سيُسترشد بها في استعراض برنامج عمل نيروبي في دورتها الثامنة والأربعين (نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١٨)^(٢٣).

٢٥- وأشارت هيئة المشورة أيضاً إلى الدور الذي يمكن أن تؤديه الحلقات الدراسية الشبكية والمواد التي تبث عبر الإنترنت واجتماعات الخبراء التي تُعقد على هامش معرض خطط التكيف الوطنية، في توجيه المعلومات المشار إليها في الفقرة ٢٤ أعلاه. ودعت الهيئة الأمانة إلى النظر في هذه المسألة بتوجيه من رئيس الهيئة.

٢٦- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة أن تُعدّ، بتوجيه من رئيس الهيئة، تقريراً تولى يُلخص نتائج الأعمال المضطلع بها في إطار برنامج عمل نيروبي منذ الدورة الرابعة والأربعين لهيئة المشورة، يكون بمثابة إسهام في استعراض برنامج عمل نيروبي في الدورة الثامنة والأربعين لهيئة المشورة.

٢٧- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة، والمشار إليها في الفقرات ٢٠ و ٢١ و ٢٥ أعلاه. وطلبت إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهناً بتوافر الموارد المالية.

رابعاً- تقرير لجنة التكيف

(البند ٤ من جدول الأعمال)

١- المداوات

٢٨- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضاً عليها الوثيقتان التاليتان: FCCC/SB/2017/2 و FCCC/SB/2017/2/Add.1. واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على أن يُنظر في هذا البند من جدول الأعمال مقترناً بالبند ١٢ المماثل من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ، وعلى أن تعقد مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها السيد ريتشارد ميرزيان (أستراليا) والسيد حمزة التبر (المغرب). واتفقت هيئة المشورة أيضاً على أن يعقد الفريق المنشأ في إطار هذا البند من جدول الأعمال جلسة مشتركة مع الفريق المنشأ في إطار البند ١٠ من جدول

(٢٠) FCCC/SBSTA/2017/4، الفقرة ٢٧.

(٢١) انظر الحاشية ٢٠ أعلاه.

(٢٢) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/4، الفقرة ٢٧، للاطلاع على الدعوة الأولى إلى تقديم ورقات.

(٢٣) المقرر ١٧/م-أ-١٩، الفقرة ١٣(ج).

أعمال الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ، المعنون "المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً"، من أجل النظر في التوصيات المشتركة^(٢٤) التي أعدها فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً ولجنة التكيف لكي ينظر فيها ويعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس) في دورته الأولى وفقاً للمقرر ١/م-٢١، الفقرتان ٤١ و ٤٥^(٢٥). ونظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها في جلستها الخامسة.

٢- الاستنتاجات

- ٢٩- رحبت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ بتقرير لجنة التكيف^(٢٦).
- ٣٠- وأعربت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ عن تقديرهما للعمل التقني الذي تضطلع به لجنة التكيف. وأشارت إلى أن لجنة التكيف قد أنجزت عملها بشأن التوصيات المقدمة إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس استجابة إلى الفقرة ٤٢^(٢٧) من المقرر ١/م-٢١، فضلاً عن عملها مع فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً بشأن التوصيات المقدمة إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس استجابة إلى الفقرتين ٤١ و ٤٥^(٢٨) من المقرر ١/م-٢١.
- ٣١- وشرعت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ في النظر في التوصيات المشار إليها في الفقرة ٣٠ أعلاه، بما في ذلك عن طريق الاجتماعات المشتركة مع الفريق المنشأ بموجب البند ١٠ من جدول أعمال هيئة التنفيذ بشأن التوصيات المشتركة المقدمة من لجنة التكيف وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً لينظر فيها مؤتمر/اجتماع أطراف باريس ويعتمدها.
- ٣٢- واتفقت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتهما الثامنة والأربعين (نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١٨)^(٢٩) بغية تقديم توصية يحيلها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته الأولى لينظر فيها ويعتمدها.

خامساً- تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ (البند ٥ من جدول الأعمال)

٣٣- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضاً عليها الوثيقتان FCCC/SB/2017/1 و Add.1. واتفقت هيئة المشورة في جلستها الأولى على النظر في هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع البند ١٣ المماثل من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ، وعلى عقد مشاورات غير رسمية تشارك في تيسيرها

(٢٤) ترد في الوثيقة FCCC/SBI/2017/14/Add.1-FCCC/SB/2017/2/Add.1.

(٢٥) انظر الفصل العاشر من تقرير هيئة التنفيذ (FCCC/SBI/2017/19).

(٢٦) FCCC/SB/2017/2 و Add.1-FCCC/SBI/2017/14/Add.1.

(٢٧) انظر: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/sb47_isbi12_isbst4_ainformal_note_ac.pdf.

(٢٨) انظر: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/sb47_isbi10_12_sbsta_4_informal_note_ac_and_leg.pdf.

(٢٩) بالاقتران مع عمل الفريق الذي سينشأ بموجب بند جدول أعمال هيئة التنفيذ المعنون "المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً" استجابة للولايات الواردة في المقرر ١/م-٢١، الفقرتين ٤١ و ٤٥.

السيدة بيث لافندر (كندا) والسيد ألف ويلز (جنوب أفريقيا). وأوصت الهيئة في جلستها الخامسة بمشروع مقرر بشأن آلية وارسو الدولية المعنية بالحسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمدها في دورته الثالثة والعشرين^(٣٠).

٣٤- وفي الجلسة نفسها، وباقتراح من الرئيس، اتفقت هيئة المشورة على أن توصي مؤتمر الأطراف بأن يطلق على حوار الخبراء المشار إليه في الفقرة ٩ من مشروع المقرر المذكور أعلاه اسم حوار سופا للخبراء، وأن يطلق على مركز تبادل المعلومات بشأن تحويل المخاطر المشار إليه في الفقرة ٢ من النص نفسه، الذي تضطلع بتنفيذه اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية، والذي انطلقت أعماله أثناء الدورة، اسم مركز فيجي لتبادل المعلومات بشأن تحويل المخاطر.

سادساً- تطوير التكنولوجيات ونقلها

(البند ٦ من جدول الأعمال)

ألف- التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

(البند الفرعي ٦ (أ) من جدول الأعمال)

٣٥- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SB/2017/3. واتفقت هيئة المشورة في جلستها الأولى على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال بالاقتراح مع البند الفرعي ١٤ (أ) المماثل من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها السيد باليزي غوبولانغ (بوتسوانا) والسيدة إلفريدي مور (النمسا). وأوصت هيئة المشورة في جلستها الخامسة بمشروع مقرر بشأن تعزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها بالاعتماد على آلية التكنولوجيا كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها في دورته الثالثة والعشرين^(٣١).

باء- إطار التكنولوجيا بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٠ من اتفاق باريس

(البند الفرعي ٦ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداوات

٣٦- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثالثة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/INF.5. واتفقت هيئة المشورة على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية تتشارك في تيسيرها السيدة ستيليا غاما (ملاوي) والسيدة مور. ونظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها في جلستها الثالثة.

(٣٠) المقرر م/٥-أ-٢٣.

(٣١) المقرر م/١٥-أ-٢٣، بصيغته التي عدلت شفويًا من جانب هيئة التنفيذ في جلستها الخامسة.

٤٦- وأوصت هيئة المشورة بمشروع مقرر يتناول القضايا المتعلقة بالزراعة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثالثة والعشرين^(٣٥).

ثامناً- البحوث والمراقبة المنهجية

(البند ٨ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٧- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثالثة. واتفقت الهيئة في جلستها الأولى على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها كل من السيد فريد كوسام (ملاوي) والسيد شتيفان روسنر (ألمانيا). ونظرت هيئة المشورة في جلستها الثالثة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٤٨- لاحظت هيئة المشورة، مع التقدير، البيانين اللذين أدلى بهما ممثل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ وممثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في الحفل الافتتاحي للدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف^(٣٦).

٤٩- ولاحظت هيئة المشورة أيضاً، مع التقدير، البيانات التي أدلى بها في جلستها الأولى ممثلو الاتحاد الأوروبي باسم اللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض، وفريق التنسيق المعني بسواتل الأرصاد الجوية، والنظام العالمي لمراقبة المناخ، وهيئة المناخ، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافية، والبرنامج العالمي لبحوث المناخ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية^(٣٧).

٥٠- ورحبت هيئة المشورة بالتقرير الموجز الذي أعده رئيسها بمناسبة يوم معلومات الأرض الذي عُقد خلال الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف^(٣٨).

٥١- ورحبت لجنة المشورة كذلك بالإسهامات التالية:

(أ) نتائج الدورة التاسعة والستين للمجلس التنفيذي للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية فيما يتعلق بالمشورة العلمية المقدمة إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (الاتفاقية) وتنفيذ اتفاق باريس^(٣٩)؛

(٣٥) المقرر ٤/م-أ-٢٣.

(٣٦) متاحان في: <https://cop23.unfccc.int/cop23/opening-statements>.

(٣٧) متاحة في: <http://unfccc.int/7528> و <http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx> (اختر "statement" ضمن القائمة "type"؛ واختر "SBSTA 47" ضمن القائمة "sessions").

(٣٨) متاح في: <http://unfccc.int/9949>.

(٣٩) متاحة في: http://unfccc.int/files/science/workstreams/systematic_observation/application/pdf/wmo_submission_sbsta_47.pdf.

- (ب) نشرة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن غازات الدفيئة عن حالة غازات الدفيئة في الجو استناداً إلى عمليات المراقبة العالمية حتى عام ٢٠١٦^(٤٠)؛
- (ج) بيان المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن حالة المناخ العالمي في عام ٢٠١٧^(٤١)؛
- (د) تقرير^(٤٢) أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ بشأن التقدم المحرز في أعمال خطة التنفيذ الخاصة بهذا النظام، المعنون النظام العالمي لمراقبة المناخ: احتياجات التنفيذ^(٤٣) (يُشار إليها فيما يلي بـ "خطة تنفيذ نظام المراقبة العالمي")؛
- (هـ) الاستجابة الشاملة من جانب وكالات الفضاء لخطة تنفيذ نظام المراقبة العالمي، وموجزها التنفيذي ذي الصلة، اللذين أعدهما الفريق العامل المعني بالمناخ المشترك بين اللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض وفريق التنسيق المعني بسواتل الأرصاد الجوية^(٤٤).
- ٥٢- وأشارت هيئة المشورة بقلق إلى المعلومات الواردة في النشرة والبيان المشار إليهما في الفقرة ٥١(ب) و(ج) أعلاه.

٥٣- ونوهت هيئة المشورة بجهود النظام العالمي لمراقبة المناخ والأوساط العلمية الأوسع نطاقاً في مجال وضع مؤشرات المناخ^(٤٥)، بما في ذلك فيما يتصل بدرجة حرارة سطح الأرض على الصعيد العالمي، وثنائي أكسيد الكربون في الغلاف الجوي العالمي، وتغير الأنهار الجليدية، كما نوهت بجهود المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في مجال تصنيف فئات الظواهر المناخية البالغة الشدة^(٤٦). ودعت هيئة المشورة النظام العالمي لمراقبة المناخ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية إلى أن يقدموا إليها تقريراً بشأن التقدم المحرز، حسب الاقتضاء، وأشارت إلى أهمية الأعمال التي يضطلع بها كل من النظام العالمي والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية في سياق المقرر ٤/م-٢٢، الفقرة ٤(ج). ورحبت هيئة المشورة بما تضمنه بيان المنظمة العالمية للأرصاد الجوية المشار إليه في الفقرة ٥١(ج) أعلاه من معلومات بشأن التأثيرات التي جرى رصدها، بما في ذلك على الصعيد الاقتصادي والصحي والزراعي.

- (٤٠) متاحة في: http://unfccc.int/files/science/workstreams/systematic_observation/application/pdf/ghg_bulletin_13_en.pdf
- (٤١) متاح في: http://www.wmo.int/pages/prog/wcp/wcdmp/CA_2.php
- (٤٢) متاح في: http://unfccc.int/files/science/workstreams/systematic_observation/application/pdf/gcos_submission_sbsta_47.pdf
- (٤٣) متاحة في: <https://gcos.wmo.int>
- (٤٤) يمكن الاطلاع عليهما في: http://unfccc.int/files/science/workstreams/systematic_observation/application/pdf/space_agency_response_to_gcos_ip_v2.0.pdf
- (٤٥) انظر مذكرة المعلومات المقدمة من رئيس هيئة المشورة بشأن المراقبة المنهجية في الدورة السابعة والأربعين لهيئة المشورة، الشكل ١، متاحة في: http://unfccc.int/files/science/workstreams/systematic_observation/application/pdf/so_2017_1_informationnote_29.10.17.pdf
- (٤٦) انظر مقرر المنظمة العالمية للأرصاد الجوية رقم ٧ (م.ت.٦٩-) بشأن الدعم المقدم من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية تنفيذاً لاتفاق باريس، الذي يشير إلى قرار المنظمة العالمية للأرصاد الجوية رقم ٩(م-١٧) بشأن المحددات اللازمة لإعداد فهراس للظواهر البالغة الشدة المتعلقة بالطقس والمياه والمناخ؛ القرار متاح في: https://library.wmo.int/opac/doc_num.php?explnum_id=3138، الصفحتان ٢٥٤ و ٢٥٥.

٥٤ - وأشارت هيئة المشورة إلى أهمية المؤشرات المناخية المرتبطة بالمحيطات، بما في ذلك المحتوى الحراري للمحيطات، وتحمض المحيطات، وارتفاع مستوى سطح البحر، ونطاق مساحة الجليد البحري في المحيط المتجمد الشمالي والمحيط المتجمد الجنوبي، من حيث ما توفره هذه المؤشرات من معلومات بشأن حالة المناخ العالمي^(٤٧). وشجعت الأطراف على دعم أعمال المراقبة التي تستند إليها هذه المؤشرات. وأشارت أيضاً إلى المؤتمر المعني بالمحيطات لعام ٢٠١٧^(٤٨) وأهمية أعمال المراقبة المنهجية المتصلة بالمحيطات.

٥٥ - وإذ أشارت لجنة المشورة إلى استنتاجاتها المنبثقة عن دورتها الخامسة والأربعين^(٤٩)، أعربت عما يلي:

(أ) نوهت بحلقة العمل التي نظمها النظام العالمي لمراقبة المناخ، بالاشتراك مع نظام الرصد العالمي المتكامل التابع للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، خدمة للدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ، وذلك في نادي، بفيجي، في الفترة من ٩ إلى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وبوضع خطة لإنشاء شبكة للمراقبة في منطقة المحيط الهادئ^(٥٠)؛

(ب) أشارت أيضاً إلى أن النظام العالمي لمراقبة المناخ يعتمد على حلقة العمل الإقليمية المقبلة في أفريقيا في عام ٢٠١٨؛

(ج) شجعت الأطراف والمنظمات المعنية على الاستفادة من الدعم المتاح عبر الكيانات التنفيذية للآلية المالية، فضلاً عن المنظمات والقنوات الأخرى ذات الصلة، حسب الاقتضاء، لدعم حلقات العمل الإقليمية التي يعقدها النظام العالمي لمراقبة المناخ والمشاريع التي تحدد في خطط التنفيذ المنبثقة عن تلك الحلقات.

٥٦ - وأقرت هيئة المشورة بالتقدم الذي أحرزته الجهات المختصة بالسواتل (انظر الفقرة ٥١ هـ) أعلاه)، بالتعاون الوثيق مع النظام العالمي لمراقبة المناخ، في وضع قائمة جرد المتغيرات المناخية الرئيسية^(٥١). وأشارت إلى الفائدة التي تنطوي عليها قائمة الجرد هذه في مجال تقديم الخدمات المناخية. ودعت اللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض وفريق التنسيق المعني بسواتل الأرصاد الجوية إلى أن يقدموا تقريراً عن التقدم المحرز في الدورات المقبلة لهيئة المشورة، حسب الاقتضاء.

٥٧ - ولاحظت هيئة المشورة، مع التقدير، المعلومات المقدمة في الورقة المشار إليها في الفقرة ٥١ (أ) أعلاه عن الإطار العالمي للخدمات المناخية^(٥٢). ودعت المنظمة العالمية للأرصاد الجوية إلى تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ الإطار العالمي للخدمات المناخية في الدورات المقبلة لهيئة المشورة، حسب الاقتضاء.

(٤٧) انظر الحاشية ٤٥ أعلاه.

(٤٨) انظر الفقرة ٤٧ من مذكرة المعلومات المشار إليها في الحاشية ٤٥ أعلاه.

(٤٩) FCCC/SBSTA/2016/4، الفقرة ٣٩.

(٥٠) انظر الإطار ١ في مذكرة المعلومات المشار إليها في الحاشية ٤٥ أعلاه.

(٥١) انظر <http://climatemonitoring.info/ecvinventory>.

(٥٢) انظر <http://www.wmo.int/gfcs>. مجالات الأولوية الخمسة للإطار العالمي للخدمات المناخية هي: الزراعة والأمن الغذائي، والحد من مخاطر الكوارث، والطاقة، والصحة، والمياه.

٥٨- ودعت هيئة المشورة أمانة الاتفاقية الإطارية إلى إقامة اتصالات مع أمانة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، بما في ذلك المراكز الإقليمية، للاستعانة بها في ما يُنفذ من أنشطة تتعلق بالخدمات المناخية.

٥٩- وأشارت هيئة المشورة إلى زيادة القدرة على رصد تركّزات غازات الدفيئة وانبعاثاتها رسداً منهجياً عن طريق عمليات المراقبة الموضوعية فضلاً عن المراقبة بالسواتل، وإلى مدى أهمية هذه القدرات في دعم تنفيذ اتفاق باريس^(٥٣).

٦٠- وأشارت هيئة المشورة أيضاً إلى الاحتياجات في مجال دعم عمليات المراقبة المنهجية والتحديات المطروحة، وبخاصة في البلدان النامية، بما في ذلك ما يتعلق بعمليات مراقبة الغلاف الجوي العلوي^(٥٤). وشجعت الأطراف والمنظمات المعنية على العمل من أجل دعم عمليات المراقبة هذه.

٦١- وشجعت هيئة المشورة الأطراف والمنظمات المعنية على تعزيز عمليات المراقبة المنهجية المتعلقة برصد المتغيرات المناخية الرئيسية للنظام العالمي لمراقبة المناخ وفهم الظواهر المناخية البالغة الشدة والظواهر البطيئة الحدوث وتوقعها.

تاسعاً- تأثير تنفيذ تدابير التصدي

(البند ٩ من جدول الأعمال)

ألف- المنتدى المحسّن وبرنامج العمل

(البند الفرعي ٩ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٦٢- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضا عليها الوثيقة FCCC/SB/2017/INF.2 والورقات المقدمة بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال^(٥٥). وانفقت الهيئة في جلستها الأولى على النظر في هذا البند الفرعي مقترناً بالبند الفرعي المماثل ١٧ (أ) من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ، وعلى تشكيل فريق اتصال للدعوة إلى عقد الاجتماع الخامس للمنتدى المحسن، يتشارك في رئاسته رئيس هيئة المشورة ورئيس هيئة التنفيذ، السيد توماس خروتشوف (بولندا)، بمساعدة السيدة ناتاليا كوشكو (أوكرانيا) والسيد أندريه ماركو (بنما). ونظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها في جلستها الخامسة^(٥٦).

(٥٣) انظر الفرع المعنون "المقرر ٥١ - خطة تنفيذ نظام المعلومات العالمي المتكامل بشأن غازات الدفيئة" في الورقة المقدمة من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والمشار إليها في الفقرة ٤ (أ) أعلاه، وفي التقرير الموجز المتعلق بيوم معلومات الأرض، الفقرات ٣٠ و ٣١ و ٧٣-٨٦، المشار إليه في الفقرة ٥٠ أعلاه.

(٥٤) انظر الإطار ١ الوارد في مذكرة المعلومات المشار إليها في الحاشية ٤٥ أعلاه.

(٥٥) انظر الحاشية ٦ أعلاه.

(٥٦) عُدّل مشروع الاستنتاجات شفويا من جانب هيئة التنفيذ في جلستها الخامسة.

٢- الاستنتاجات

٦٣- عقدت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة الاجتماع الرابع للمنتدى المحسن بشأن تأثير تنفيذ تدابير التصدي.

٦٤- وأحاطت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة علماً مع التقدير بالتقرير المفصل^(٥٧)، الذي أعده الرئيسان المشاركان لفريق الخبراء التقني المخصص، عن مناقشات الفريق في اجتماعه المعقود في بون، بألمانيا، في ٩ و ١٠ أيار/مايو ٢٠١٧.

٦٥- وأحاطت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة علماً بالآراء التي أعربت عنها الأطراف بشأن فائدة اجتماعات فريق الخبراء التقني المخصص في الدورة السادسة والأربعين لكل من الهيئتين الفرعيتين وقررتا استعراض تشكيلة فريق الخبراء التقني المخصص أثناء استعراض عمل المنتدى في دورتي الهيئتين الفرعيتين المقرر عقدهما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

٦٦- وأحاطت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة علماً أيضاً بالآراء التي أعربت عنها الأطراف والجهات المراقبة فيما قدمته من ورقات^(٥٨) بشأن الجوانب المتعلقة بالتنوع والتحول الاقتصادي والانتقال العادل للقوة العاملة وإيجاد العمل الكريم والوظائف اللائقة، في سياق التنمية المستدامة، بهدف توفير معلومات يُستشهد بها في المناقشة التي تخللت المنتدى - في فترة انعقاد دورتي الهيئتين - بشأن الاحتياجات المحتملة من أدوات النمذجة، بما في ذلك فرص بناء القدرات، وفي حلقة العمل التدريبية التي ستنظم أثناء المنتدى بشأن استخدام أدوات النمذجة الاقتصادية خلال الدورة الثامنة والأربعين لكل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة.

٦٧- ورحبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بتبادل الآراء أثناء المناقشة التي تخللت المنتدى بشأن الاحتياجات المحتملة من أدوات النمذجة، بما في ذلك فرص بناء القدرات، فيما يتصل ببرنامج عمل المنتدى المحسن المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، وكذلك بشأن مجالات برنامج العمل.

٦٨- وأحاطت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة علماً بالمناقشات التي جرت بشأن ما أعربت عنه بعض الأطراف من احتياجات في مجال بناء القدرات اللازمة لتقييم تأثيرات تدابير التصدي، وبالاعتراف بضرورة بناء هذه القدرات وتعزيز فرصها القائمة، بسبل منها التعاون بشأن تدابير التصدي. ودعت الهيئتان الأمانة إلى التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية المعنية لزيادة الوعي ولتعزيز برامج أو أنشطة بناء قدرات الأطراف توجهاً أكبر قدر من التأثيرات الإيجابية وأقل قدر من التأثيرات السلبية الناتجة عن تدابير التصدي، بما يتيح مدخلات يسترشد بها في مناقشات الدورات.

٦٩- وأشارت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة إلى الآراء التي أعربت عنها الأطراف بشأن حلقة العمل التدريبية المقرر عقدها أثناء المنتدى في الدورتين الثامنة والأربعين لكل منهما، بما يشمل على سبيل المثال لا الحصر تحسين بوابة النمذجة القائمة، وتوافر البيانات، والانعكاسات ذات الصلة بالمناطق والقطاعات والقضايا الجنسانية. وطلبتا إلى الأمانة أن تنظم، بتوجيه من رئيسي الهيئتين، حلقة عمل تدريبية لمدة يومين بشأن استخدام أدوات النمذجة الاقتصادية المتصلة بمجالات برنامج عمل المنتدى المحسن المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، يشارك فيها خبراء

(٥٧) FCCC/SB/2017/INF.2.

(٥٨) انظر الحاشية ٦ أعلاه.

يُدعون من البلدان النامية والبلدان المتقدمة على السواء، وكذلك من منظمات حكومية دولية ومنظمات دولية. وطلبت الهيئتان أيضاً إلى الأمانة أن تعد تقريراً عن حلقة العمل للنظر فيه خلال دورتي الهيئتين اللتين ستُعقدان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

٧٠- ودعت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة الأطراف والجهات المراقبة إلى أن تقدم^(٥٩) بحلول ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٨، آراءها بشأن نطاق استعراض أعمال المنتدى المحسن الذي سيعقد أثناء دورتي الهيئتين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، تماشياً مع برنامج العمل، بهدف توجيه مناقشات المنتدى التي ستجرى أثناء الدورة الثامنة والأربعين لكل منهما.

٧١- وأحاطت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة على النحو المشار إليه في الفقرتين ٦٨ و ٦٩ أعلاه.

٧٢- وطلبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

باء- طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس

(البند الفرعي ٩ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٧٣- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضاً عليها الورقات المقدمة بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال^(٦٠). واتفقت الهيئة في جلستها الأولى على النظر في هذا البند الفرعي مقتزناً بالبند الفرعي المماثل ١٧ (ب) من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ، وعلى إنشاء فريق اتصال يتشارك في رئاسته رئيساً هيئة المشورة وهيئة التنفيذ، بمساعدة السيدة كوشكو والسيد ماركو. ونظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها في جلستها الخامسة.

٢- الاستنتاجات

٧٤- نظرت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة في التقارير المقدمة من الأطراف والجهات المراقبة^(٦١)، ورحبت بالآراء الواردة فيها بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال.

٧٥- ورحبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بما شهدته حلقة العمل المنظمة قبل فترة الدورات، في ٤ و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، من تبادل للآراء ركز على العناصر المدرجة في طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس.

(٥٩) ينبغي للأطراف أن تقدم وقاتها عن طريق الموقع:

<http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx> (استعمل وظيفة البحث للوصول بسرعة

إلى الورقة المقدمة ذات الصلة).

(٦٠) انظر الحاشية ٦ أعلاه.

(٦١) انظر الحاشية ٦ أعلاه.

٧٦- ونظرت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة مع التقدير في مذكرة الأفكار المحدثة التي أعدها رئيسا الهيئتين^(٦٢) بمساعدة الميسرين المتشاركين والأمانة، ورحبتا بالمناقشة التي دارت خلال الدورتين بشأن طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس. واتفقت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة على أن التوصية التي يجري إعدادها حالياً في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال لكي ينظر فيها مؤتمر/اجتماع أطراف باريس ويعتمدها في دورته الأولى ستتضمن صيغة لدعوة مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى اتخاذ الخطوات الإجرائية اللازمة لتمكين المنتدى من أن يخدم اتفاق باريس بموجب الفقرتين ٣٣ و ٣٤ من المقرر ١/م أ-٢١.

٧٧- وسعيًا إلى تيسير مداورات الدورة الثامنة والأربعين لكل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة، طلبت الهيئتان إلى رئيسيهما أن يعدّا وثيقة غير رسمية تتضمن مشاريع عناصر التوصية التي سينظر فيها مؤتمر/اجتماع أطراف باريس ويعتمدها في دورته الأولى بشأن طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه في سياق تناول آثار تنفيذ تدابير التصدي بموجب اتفاق باريس، بناءً على التقارير السابقة التي وردت من الأطراف في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال والمذكورة غير الرسمية التي أعدها الميسرون المتشاركون^(٦٣).

جيم- المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو (البند الفرعي ٩ (ج) من جدول الأعمال)

٧٨- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. واتفقت الهيئة في جلستها الأولى على اقتراح الرئيس بأن تُجرى المناقشات الموضوعية المتعلقة بهذا البند الفرعي في المنتدى المحسن المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي مقترنة بالمناقشات المدرجة في إطار البند الفرعي ٩ (أ) من جدول الأعمال. وأبلغ الرئيس هيئة المشورة، في الجلسة الخامسة، بعدم الخلوص إلى استنتاجات محددة بشأن هذه المسألة. وبناءً على اقتراح من الرئيس، اتفقت هيئة المشورة على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين.

عاشراً- القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية (البند ١٠ من جدول الأعمال)

ألف- المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون (البند الفرعي ١٠ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداورات

٧٩- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثالثة. واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها السيد تاكيشي إينوكي (اليابان) والسيد ستيفن كينغويو (كينيا). ونظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها في جلستها الثالثة.

(٦٢) متاحة في: http://unfccc.int/meetings/bonn_nov_2017/in-session/items/10497.php

(٦٣) متاحة في: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/sbi47_17b_

[sbsta47_9b_informal_note.pdf](http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/sbsta47_9b_informal_note.pdf)

٢- الاستنتاجات

٨٠- واصلت هيئة المشورة نظرها في المقاييس الموحدة لحساب مكافئ ثاني أكسيد الكربون لانبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ من المصادر وعمليات الإزالة بواسطة البواليع (المشار إليها فيما يلي بالمقاييس الموحدة) وذلك في إطار المسائل المنهجية بموجب الاتفاقية، وأكدت من جديد اعترافها بوجاهة المقاييس الموحدة للسياسات المتعلقة بتغير المناخ.

٨١- وأشارت هيئة المشورة إلى أن الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس (فريق اتفاق باريس) قد شرع في عمله بشأن المقاييس الموحدة من أجل وضع إرشادات احتساب مساهمات الأطراف المحددة وطنياً لينظر فيها ويعتمدها مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، التي يتوخى منها أن تكفل، في جملة أمور، احتساب الأطراف الانبعاثات البشرية المنشأ وعمليات إزالتها وفقاً للمنهجيات والمقاييس الموحدة المقيّمة من هيئة المناخ والمعتمدة من مؤتمر/اجتماع أطراف باريس^(٦٤).

٨٢- وأجرت هيئة المشورة مناقشات موضوعية بشأن هذه المسألة، بما في ذلك بشأن الاستنتاجات التي خلصت إليها هيئة المناخ في تقرير التقييم الخامس الصادر عنها، وأقرت بضرورة مواصلة فريق اتفاق باريس نظره في المقاييس الموحدة.

٨٣- واتفقت هيئة المشورة على مواصلة النظر في المقاييس الموحدة في دورتها التي ستعقد في حزيران/يونيه ٢٠١٩ لتتمكن من مراعاة مداولات فريق اتفاق باريس بشأن الإرشادات المشار إليها في الفقرة ٨١ أعلاه واستنتاجات هيئة المناخ في تقرير التقييم الخامس الصادر عنها.

باء- الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين (البند الفرعي ١٠ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٨٤- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى والثالثة. وكان معروضاً على الهيئة ورقة مقدمة بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال^(٦٥). واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على أن يجري رئيسها مشاورات مع الأطراف المهتمة بشأن هذه المسألة ويعرض مشروع استنتاجات على الهيئة. ونظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها في جلستها الثالثة.

٢- الاستنتاجات

٨٥- أحاطت هيئة المشورة علماً بالمعلومات الواردة من أمانتي منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية^(٦٦) وبالتائج التي أبلغتنا عنها، ولاحظت الآراء التي أعربت عنها الأطراف بشأن هذه المعلومات والنتائج في إطار البند ١٠ من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين لهيئة المشورة، المعنون "القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية" - البند الفرعي (ب) المعنون "الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين".

(٦٤) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٣١(أ).

(٦٥) متاح الورقتان المقدمتان من منظمتي الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية في: <http://unfccc.int/7482>.

(٦٦) انظر الحاشية ٦٥ أعلاه.

٨٦- ودعت هيئة المشورة أمانتي منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية إلى أن تواصلوا في الدورات المقبلة لهيئة المشورة تقديم تقارير عن عملهما المستمر بشأن المسائل ذات الصلة.

حادي عشر- المسائل المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاق باريس (البند ١١ من جدول الأعمال)

ألف- إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من اتفاق باريس
(البند الفرعي ١١(أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٨٧- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضاً عليها الورقات المقدمة بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال^(٦٧). واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في فريق اتصال يتشارك في رئاسته السيدة كيلبي كيزير (الاتحاد الأوروبي) والسيد هيو سيلبي (ملديف). ونظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها في جلستها الخامسة.

٢- الاستنتاجات

٨٨- واصلت هيئة المشورة، عملاً بالفقرة ٣٦ من المقرر ١/م أ-٢١، بلورة الإرشادات المتعلقة بالنهج التعاونية المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من اتفاق باريس.

٨٩- وأحاطت هيئة المشورة علماً أيضاً بالورقات المقدمة من الأطراف استجابة للدعوة إلى تقديمها الواردة في الفقرة ١٠٥ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/4.

٩٠- وأحاطت هيئة المشورة علماً أيضاً بالنسخة الثالثة للمذكرة غير الرسمية التي أعدها الرئيس المشارك^(٦٨).

٩١- ولتيسير مداولات هيئة المشورة في دورتها الثامنة والأربعين، طلبت الهيئة إلى رئيسها إعداد وثيقة غير رسمية تتضمن مشروع عناصر إرشادات النهج التعاونية استناداً إلى الورقات التي سبق أن قدمتها الأطراف في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال والنسخة الثالثة من المذكرة غير الرسمية التي أعدها الرئيس المشارك^(٦٩).

٩٢- واتفقت هيئة المشورة على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين.

(٦٧) انظر الحاشية ٦ أعلاه.

(٦٨) متاحة في: http://unfccc.int/meetings/bonn_nov_2017/in-session/items/10496.php.

(٦٩) انظر الحاشية ٦٨ أعلاه.

باء- قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٦ من اتفاق باريس
(البند الفرعي ١١ (ب) من جدول الأعمال)

١- الإجراءات

٩٣- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضاً عليها الورقات المقدمة بشأن هذا البند الفرعي^(٧٠). واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في فريق اتصال يتشارك في رئاسته كل من السيدة كيزيير والسيد سيلبي. ونظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها في جلستها الخامسة.

٢- الاستنتاجات

٩٤- واصلت هيئة المشورة، عملاً بالفقرة ٣٨ من المقرر ١/م أ-٢١، بلورة قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٦ من اتفاق باريس.

٩٥- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالورقات المقدمة من الأطراف استجابة للدعوة إلى تقديمها التي وردت في الفقرة ١١٤ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/4.

٩٦- وأحاطت هيئة المشورة أيضاً علماً بالنسخة الثالثة للمذكرة غير الرسمية التي أعدها الرئيسان المتشاركان^(٧١).

٩٧- ومن أجل تيسير مداوات الدورة الثامنة والأربعين لهيئة المشورة، طلبت الهيئة إلى رئيسها إعداد وثيقة غير رسمية تتضمن مشروع عناصر قواعد وطرائق وإجراءات الآلية استناداً إلى الورقات التي سبق تقديمها من الأطراف في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال والنسخة الثالثة من المذكرة غير الرسمية التي أعدها الرئيسان المتشاركان^(٧٢).

٩٨- واتفقت هيئة المشورة على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين.

جيم- برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة ٨ من المادة ٦ من اتفاق باريس

(البند الفرعي ١١ (ج) من جدول الأعمال)

١- المداوات

٩٩- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضاً عليها الورقات المقدمة بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال^(٧٣). واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في فريق اتصال يتشارك في رئاسته كل من السيدة كيزيير والسيد سيلبي. ونظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها في جلستها الخامسة.

(٧٠) انظر الحاشية ٦ أعلاه.

(٧١) انظر الحاشية ٦٨ أعلاه.

(٧٢) انظر الحاشية ٦٨ أعلاه.

(٧٣) انظر الحاشية ٦ أعلاه.

٢- الاستنتاجات

- ١٠٠- واصلت هيئة المشورة، عملاً بالفقرة ٤٠ من المقرر ١/م-٢١، بلورة مشروع المقرر المتعلق ببرنامج العمل المدرج في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة ٨ من المادة ٦ من اتفاق باريس.
- ١٠١- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالورقات المقدمة من الأطراف استجابة للدعوة إلى تقديمها التي وردت في الفقرة ١٢٣ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/4.
- ١٠٢- وأحاطت هيئة المشورة أيضاً علماً بالنسخة الثالثة للمذكرة غير الرسمية التي أعدها الرئيسان المشاركان^(٧٤).
- ١٠٣- ومن أجل تيسير مداولات الدورة الثامنة والأربعين لهيئة المشورة، طلبت الهيئة إلى رئيسها إعداد وثيقة غير رسمية تتضمن مشروع عناصر مشروع المقرر المتعلق ببرنامج العمل استناداً إلى الورقات التي سبق أن قدمتها الأطراف في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال والنسخة الثالثة من المذكرة غير الرسمية التي أعدها الرئيسان المشاركان^(٧٥).
- ١٠٤- واتفقت هيئة المشورة على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين.

ثاني عشر- طرائق حسابات الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٩ من اتفاق باريس

(البند ١٢ من جدول الأعمال)

١- المداولات

- ١٠٥- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثالثة. واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في فريق اتصال يتشارك في رئاسته السيدة أوتي هونكاتوكيا (فنلندا) والسيد أندريس إيدواردو موغرو زامبرانو (إكوادور). ونظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها في جلستها الثالثة.

٢- الاستنتاجات

- ١٠٦- رحبت هيئة المشورة بالتقدم المحرز في العمل المتعلق بطرائق حسابات الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٩ من اتفاق باريس، حسبما ورد في المذكرة غير الرسمية التي أعدها الرئيسان المشاركان لفريق الاتصال المعني بهذا البند من جدول الأعمال^(٧٦).
- ١٠٧- وطلبت هيئة المشورة إلى رئيسها أن يواصل المشاورات مع الرئيستين المشاركتين لفريق اتفاق باريس بهدف كفالة اتساق وتنسيق وحسن توقيت إدماج طرائق حسابات الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة، التي وضعتها هيئة المشورة، في الطرائق والإجراءات

(٧٤) انظر الحاشية ٦٨ أعلاه.

(٧٥) انظر الحاشية ٦٨ أعلاه.

(٧٦) انظر الحاشية ٦٨ أعلاه.

والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإطار الشفافية المشار إليه في المادة ١٣ من اتفاق باريس، التي سيعدها فريق اتفاق باريس.

١٠٨- واتفقت هيئة المشورة على المضي قدماً بعملها بشأن هذه المسألة بغية استكمالها في أقرب وقت ممكن، مع مراعاة الاعتبارات المشار إليها في الفقرتين ١٠٦ و ١٠٧ أعلاه والمذكرة غير الرسمية المشار إليها في الفقرة ١٠٦ أعلاه، وبالإستناد إلى توصيات اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل بشأن تقييم فترة السنتين والعرض العام لتدفقات التمويل المتعلق بالمناخ لعام ٢٠١٦^(٧٧).

ثالث عشر- منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

١٠٩- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والخامسة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/6. واتفقت الهيئة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها السيد شيمادا والسيد سينسر توماس (غرينادا). وأوصت هيئة المشورة، في جلستها الخامسة، بمشروع مقرر بشأن منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثالثة والعشرين^(٧٨). وأدلى ببيانات ستة أطراف، منها بيانات باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، والاتحاد الأوروبي، والمجموعة الجامعة، والرابطة المستقلة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وأدلى ببيان أيضاً ممثل عن منظمات الشعوب الأصلية.

رابع عشر- تقارير الأنشطة الأخرى

(البند ١٤ من جدول الأعمال)

ألف- التقرير السنوي عن الاستعراض التقني للمعلومات المقدمة بموجب الاتفاقية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها عن فترة السنتين وفي بلاغاتها الوطنية

(البند الفرعي ١٤ أ) من جدول الأعمال)

١١٠- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى. وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/INF.4.

باء- التقرير السنوي عن الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند الفرعي ١٤ ب) من جدول الأعمال)

١١١- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى. وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/INF.8.

(٧٧) المقرر ٨/م أ-٢٢، المرفق.

(٧٨) المقرر ٢/م أ-٢٣.

جيم- التقرير السنوي عن الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة ٧ من المادة ١ من بروتوكول كيوتو (البند الفرعي ١٤ ج) من جدول الأعمال)

١١٢- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى. وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/INF.7.

خامس عشر- مسائل أخرى

(البند ١٥ من جدول الأعمال)

١١٣- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى. ولم تثر أية مسائل في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

سادس عشر- إغلاق الدورة وتقرير الدورة

(البند ١٦ من جدول الأعمال)

١- الآثار الإدارية والآثار المتعلقة بالميزانية

١١٤- قدم ممثل للأمانة، في الجلسة الخامسة لهيئة المشورة، تقييماً أولياً للآثار الإدارية والآثار المتعلقة بالميزانية المترتبة على الاستنتاجات المعتمدة خلال الدورة وفقاً لأحكام المادة ١٥ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

١١٥- وأبلغ ممثل الأمانة هيئة المشورة بأن بعض الأنشطة التي صدر بها تكليف في الدورة تستدعي دعماً من الأمانة وتتطلب موارد إضافية علاوة على الميزانية الأساسية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وفقاً لما يلي: ففي بند جدول الأعمال ٣، المعنون "برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه"، سيلزم تقديم تمويل مبلغه ١٢٠.٠٠٠ يورو^(٧٩)؛ وفي البند ١٣، المعنون "منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية"، سيلزم تقديم تمويل مبلغه ٤٥.٠٠٠ يورو. وذكر ممثل الأمانة أن هذه المبالغ تظل مبدئية وتستند إلى المعلومات المتاحة في ذلك الوقت. وأشار أيضاً إلى أن الاحتياجات الإضافية الأخرى المنبثقة عن الدورة ستستوعب في حدود الموارد المتاحة.

١١٦- وأعرب المتحدث عن أمله في أن تتمكن الأمانة من التعويل على سخاء الأطراف المستمر في إتاحة ما يلزم من تمويل إضافي في الوقت المناسب وعلى نحو يمكن التنبؤ به. وأشار أيضاً إلى أنه من دون تلك المساهمات التكميلية، لن تكون الأمانة في وضع يسمح لها بتقديم الدعم المطلوب.

(٧٩) تدرج في الآثار المتعلقة بالميزانية الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة عملاً بالفقرات ٢٠ و ٢١ و ٢٥ أعلاه؛ انظر الفقرة ٢٧ أعلاه.

٢- إغلاق الدورة وتقرير الدورة

١١٧- استمعت هيئة المشورة، في جلستها الرابعة، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر بصورة مشتركة مع الجلسة الرابعة لهيئة التنفيذ، إلى بيانات الأطراف والجهات المراقبة. وأدلى ببيانات ممثلو ستة أطراف، من بينهم ممثلون تحدثوا باسم المجموعة الجامعة، والاتحاد الأوروبي، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، وأقل البلدان نمواً. وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة، ومنظمات غير حكومية أخرى تشمل منظمات نسائية وجنسانية، ومنظمات للشباب، ومنظمات تجارية وصناعية، ومنظمات بيئية، ومنظمات للمزارعين، ومنظمات للحكومات المحلية والسلطات البلدية، ومنظمات بحثية، ومنظمات مستقلة^(٨٠)(٨١).

١١٨- ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الخامسة، في مشروع تقرير الدورة واعتمده وأذنت للمقرر أن يتولى، بمساعدة من الأمانة وتوجيه من الرئيس، إتمامه وإتاحته لجميع الأطراف. وشكر الرئيس الأطراف والميسرين والأمانة على دعمهم وأغلق الدورة.

(٨٠) مثلما ورد في الحاشية ٥ أعلاه.

(٨١) تتاح البيانات أيضاً عن طريق البث الشبكي للاجتماع في:

[.https://unfccc.cloud.streamworld.de/webcast/joint-plenary-meeting-of-sbsta-and-sbi-4th-meeting](https://unfccc.cloud.streamworld.de/webcast/joint-plenary-meeting-of-sbsta-and-sbi-4th-meeting)